إتحاف النبلاء

في بيان ضعف حديث أن الدعاء يستجاب بين الصلاتين يوم الأربعاء

تأليف الشيخ الفاضل

أبي عبد الله طارق بن يوسف بن عباس الوليدي

تقديم فضيلة الشيخ

رشاد بن أحمد الضالعي

إتحاف النبلاء

في بيان ضعف حديث أن الدعاء يستجاب بين الصلاتين يوم الأربعاء

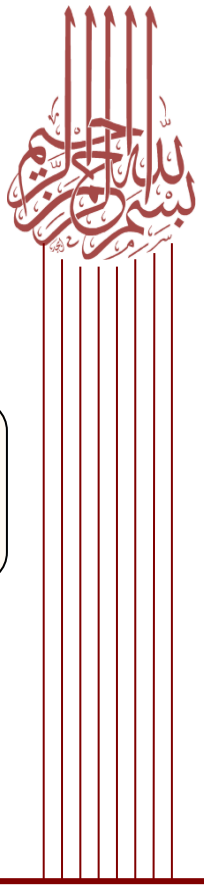

إتحاف النبلاء

في بيان ضعف حديث أن الدعاء يستجاب بين الصلاتين يوم الأربعاء

تأليف الشيخ الفاضل

أبي عبد الله طارق بن يوسف بن عباس الوليدي

تقديم فضيلة الشيخ

رشاد بن أحمد الضالعي

دار الإمام الشافعي
للطباعة والنشر والتوزيع
اليمن - عدن
الشيخ عثمان جولة القاهرة
خلف فندق الريان
+٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤ - +٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢
alshafibooks@gmail.com

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ رشاد بن أحمد الضالعي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، **أما بعد**:

فقد قرأت مواضع من هذه الرسالة واطلعت على بقيتها، والتي هي بعنوان "إتحاف النبلاء في بيان ضعف حديث أن الدعاء يستجاب بين الصلاتين يوم الأربعاء" والمراد بالصلاتين صلاة الظهر والعصر، والتي هي عبارة عن تخريج للحديث المذكور مع بيان بعض المسائل المتعلقة بما ورد فيه، وهذا البحث مما قام به أخونا المبارك: (**أبو عبد الله طارق بن يوسف الوليدي**)، فكان بحثًا مباركًا وتحقيقًا علميًا جيدًا في بيان حال هذا الحديث الذي اشتهر على ألسنة الناس بل على ألسنة بعض طلبة العلم، فكان بيان ذلك من الأمور المهمة؛ لأن تحديد أوقات يستجاب فيها الدعاء أمر توقيفي يعتمد في إثباته على ما صح في الدليل.

فجزى الله أخانا الباحث المبارك خيرا، ونفع به، وعصمنا وإياه من فتنة المحيا والممات، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

كتبه أبو عبد الرحمن

رشاد بن أحمد الضالعي

٢٧/ شعبان/ ١٤٤١ هـ

في دار الحديث السلفية للعلوم الشرعية بالضالع

مقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما كثيرًا . **أما بعد**:

فهذا رسالة مختصرة حول حديث كَثُرَ السؤال عنه واحتاج الناس إلى معرفة حاله، وهو حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (**دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا: يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ" قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ، إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ**).

فهذا الحديث ينبني عليه حكم شرعي، وهو استحباب تحري الدعاء يوم الأربعاء بين صلاتي الظهر والعصر؛ لكونه من أوقات إجابة الدعاء، فتجد بعض الناس من يعمل به؛ تأسيا برسول الله ﷺ، ولكن تبين لنا بحول الله وقوته ومعونته وتوفيقه وتسديده في هذه الرسالة المختصرة أن هذا الحديث لا يثبت من جميع طرقه، ولا تقوم به حجة، وعلى هذا:

فلا يجوز تحري الدعاء وتخصيصه في هذا اليوم والوقت دون غيره، لعدم ثبوت الحديث المذكور، وقد قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا**

لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه[١] وفي رواية لمسلم: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» .

قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن حديث: «الأعمال بالنيات» ميزان للأعمال في باطنها، فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله، فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله، فليس من الدين في شيء" إلى أن **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"فهذا الحديث بمنطوقه يدل على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع، فهو مردود، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود، والمراد بأمره هاهنا: دينه وشرعه، كالمراد بقوله في الرواية الأخرى: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد» . فالمعنى إذا: أن من كان عمله خارجا عن الشرع ليس متقيدا بالشرع، فهو مردود.

وقوله: (**ليس عليه أمرنا**): إشارة إلى أن أعمال العاملين كلهم ينبغي أن تكون تحت أحكام الشريعة، وتكون أحكام الشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها، فمن كان عمله جاريا تحت أحكام الشرع موافقا لها، فهو مقبول، ومن كان خارجا عن ذلك، فهو مردود"اهـ[٢].

---

(١) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) انظر: "جامع العلوم والحكم" (١/ ١٧٦-١٧٧) .

فعلى المسلم أن يتحرى الدعاء في الأوقات الشرعية التي جاء بها الدليل حتى يكون بذلك مأجورا على عبادة الدعاء، وعلى عبادة تحرِّيهِ لسنة النبي ﷺ والله تعالى أعلم والحمد لله رب العالمين .

كتبه

أَبُو عَبْدِ اللهِ طَارِقُ بْنُ يُوسُفَ الوَلِيْدِيُّ

في دار الحديث السلفية بالضالع

في يوم الجمعة (٩/ ٣/ ١٤٤٠هـ)

متن الحديث وتخريجه

لفظ الحديث هو:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا: يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ " قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ، إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ .

تخريج الحديث:

جاء هذا الحديث عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعن المطلب بن حنطب رَحِمَهُ اللَّهُ مرسلا.

❖ أولا: حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا له خمس طرق:

- **الطريق الأولى:**

مدارها على كثير بن زيد وقد اختلف عليه في إسناده على أربعة أوجه وهي:

الوجه الأول: عن كثير بن زيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب عن جابر . فشيخ كثير بن زيد: [عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب] .

الوجه الثاني: عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر . فشيخ كثير بن زيد: [عبد الرحمن بن كعب] والد عبد الله .

الوجه الثالث: عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جابر به.

الوجه الرابع: عن كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب مرسلا .

بيان حال هذه الطرق:

فأما من رواه على الوجه الأول:

عن كثير بن زيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب عن جابر فهو: أبو عامر العقدي عبد الملك بن عمرو وهو ثقة، وقد اختلف عليه:

أ- فرواه الإمام أحمد وهو ثقة حافظ فقيه حجة في "المسند" (١٤٥٦٣) ومن طريقه ابن النجار في "الدرة الثمينة في أخبار المدينة" ص١٢٥ وابن الجوزي في "المنتظم في تاريخ الأمم والملوك" (٣/ ٢٣٤) ، ومحمد بن المثنى أبو موسى العنزي وهو ثقة ثبت، وعمرو بن علي بن بَحْر أبو حفص الفلاس وهو ثقة حافظ، ومحمد بن معمر بن ربعي القيسي البَحْراني وهو ثقة. كل هؤلاء روايتهم عند البزار كما في "كشف الأستار" (٤٣١) ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٩/ ٢٠١) وذكره ابن بشكوال في "المستغيثين بالله تعالى عند المهمّات والحاجات" ص٥٩ ومحمد بن بشار بندار وهو ثقة، عند ابن عبد البر في "التمهيد" (١٩/ ٢٠١) .

كل هؤلاء: (أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى وعمرو بن علي ومحمد بن معمر ومحمد بن بشار) عن أبي عامر العقدي عن كثير بن زيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب عن جابر به .

وفي رواية البزار من طريق محمد بن المثنى: "في مسجد قباء" بدل قوله: "أي مسجد الفتح". قال البزار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد.

ب- وخالفهم محمد بن مروان البصري فرواه عن أبي عامر العقدي عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر به. كما في "التمهيد" (١٩/ ٢٠١) قال الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن مروان البصري حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا كثير ابن زيد قال حدثني عبد الرحمان بن كعب بن مالك قال حدثني جابر بن عبد الله به .

ورجال إسناده كما يلي:

١- **أحمد بن محمد** وهو ابن سعيد أبو عمر الأموي القرطبي، المعروف بابن الفَرَّاء. قال ابن بشكوال: كان من أهل الخير والفضل. كما في "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" .

٢- **أحمد بن الفضل** وهو ابن العباس الدينوري المطوعي أبو بكر .

قال الحافظ أبو القاسم الدمشقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

عنده مناكير وما كان ممن يكتب حديثه.

وهذا لم يقله ابن عساكر من قبله إنما قاله نقلا من كتاب ابن الفرضي فقال: أحمد بن الفضل بن العباس البهراني الدينوري الخفاف يكنى أبا بكر قدم الأندلس سنة ٣٤١ وكان يكتب كتابا ضعيفا ولزم محمد بن جرير وخدمه وتحقق به وسمع منه مصنفاته فيما زعم، ولم يكن ضابطًا لما روى، وكان إذا أُتِيَ بكتاب من كتب الطبري قال: قد سمعته منه. قال: وقد سمع من ابن أبي داود، وَأبي

خليفة والفريابي، وَغيرهم. قال: وكان عنده مناكير وقد تسهل الناس فيه وسمعوا منه كثيرا.

وقال أبو عبد الله محمد بن يحيى:

لقد كان بمصر يلعب به الأحداث ويسرقون كتبه وما كان ممن يكتب عنه.

وقال أبو عَمْرو الداني في "طبقات القراء":

كان أبو سعيد بن الأعرابي فيما بلغني يضعفه ويتهمه. توفي في المحرم سنة تسع وأربعين وثلاث مِئَة.اهـ باختصار من "لسان الميزان".

٣- محمد بن جرير وهو ابن يزيد أبو جعفر الطبري ثقة إمام صاحب التصانيف.

٤- محمد بن مروان البصري شيخ ابن جرير الطبري.

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخ بغداد"(٤/ ٤٧٠) :

"محمد بن مروان بن عمرو بن مروان بن عنبسة بن سعيد بن العاص أبو عمر الأموي حدث عن: أبي حاتم سهل بن محمد السجستاني. روى عنه: محمد بن مخلد الدوري.

أخبرني أحمد بن سليمان بن علي المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن أحمد بن القاسم الدهان، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثني أبو عمر محمد بن مروان بن عمرو من ولد سعيد بن العاص، قال: حدثنا أبو حاتم السجستاني، قال: حدثنا الأصمعي، قال: كان لأبي عمرو بن العلاء وظيفة في كل يوم: ريحان بفلس، وكوز جديد بفلس قرأت في كتاب ابن مخلد: بخطه سنة

أربع وتسعين ومائتين: فيها مات أبو عمر محمد بن مروان الأموي يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة خلت من المحرم"اهـ .

قلت: وغالب ظني أنه شيخ الطبري في هذا الحديث لموافقته طبقة شيوخه، ولسنة وفاته، ولم أقف له على ترجمة ولا ذكر إلا ما ذكره الخطيب هنا، وكما ترى لم يذكر الخطيب فيه جرحا ولا تعديلا، وهناك من وافقه في الاسم والبلد، وهو من شيوخ ابن جرير ولكنه متقدم عليه في الطبقة وهو محمد بن مروان بن قدامة العقيلي أبو بكر البصري ويقال: العِجلي قال الحافظ في "التقريب": صدوق له أوهام من الثامنة .

والحاصل: أن هذه الطريق ضعيفة، وفيها مخالفة لما رواه الأئمة الثقات الذين رووه عن أبي عامر العقدي عن كثير بن زيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب به . وهذا هو الصحيح عن أبي عامر العقدي .

وأما من رواه على الوجه الثاني:

عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر فهم ثلاثة من الرواة:

١- سفيان بن حمزة بن سفيان الأسلمي وهو صدوق، وروايته في "الأدب المفرد" للبخاري (٧٠٤) والبيهقي في "الشعب" (٥/ ٣٨٧) .

٢- عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي أبو علي البصري، قال فيه الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": صدوق ، لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه، وروايته في "جزء بن غطريف" لأبي أحمد الجرجاني ص١٠٧ رقم (٦٨) ومن طريقه عبد الغني المقدسي في "الترغيب في الدعاء والحث عليه" ص٨٧ وابن سعد في "الطبقات" (٢/ ٥٦) .

تنبيه:

وقع في المطبوع من "الترغيب في الدعاء والحث عليه": عبد الله بن عبد المجيد وهو تصحيف وصوابه: [عبيد الله] .

٣- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال فيه الحافظ في "التقريب": صدوق يخطىء و كان مرجئا أفرط ابن حبان فقال : متروك . وذكره الحافظ في [الطبقة الثالثة] من طبقات المدلسين. وروايته عند البيهقي في "الشعب" (٥/ ٣٨٧) برقم (٣٥٩١) ولكن قال فيه: "في مسجد الأحزاب" قال الإمام البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وكذلك رواه سفيان بن حمزة، عن كثير بن زيد إلا أنه قال: "مسجد الفتح".

ثلاثتهم: (سفيان بن حمزة، وعبيد الله الحنفي، وعبد المجيد بن أبي رواد) عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر به وفيه: "مسجد الأحزاب" بدل قوله: "مسجد الفتح"، ولفظ حديث سفيان: "مسجد الفتح".

وأما من رواه على الوجه الثالث:

عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جابر به فهو: الواقدي في "مغازيه" (٢/ ٤٨٨) وفيه: " دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب في مسجد الأحزاب " .

والواقدي هو محمد بن عمر وقد كُذِّب .

وأما من رواه على الوجه الرابع:

عن كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب مرسلا فهو: عبد العزيز بن عمران، أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (١/ ٥٨) عن عبد العزيز بن عمران عن كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب فذكره. وقال: في المسجد الأعلى على الجبل .

وعبد العزيز بن عمران هو الأعرج المعروف بـ[ابن أبي ثابت] وهو متروك، والمطلب بن عبد الله بن حنطب تابعي قال فيه الحافظ في "التقريب": صدوق كثير التدليس و الإرسال .

والحاصل: أن أصح هذه الطرق، طريقان:

الأولى: طريق أبي عامر العقدي عن كثير بن زيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب عن جابر به .

الثانية: طريق سفيان بن حمزة، وعبيد الله الحنفي، وعبد المجيد بن أبي رواد عن كثير بن زيد عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر به .

وعند النظر في ترجمة شيوخ كثير بن زيد نجد ما يلي:

١): أن الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخ الإسلام" والحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التهذيب" والعيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار" والسخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة" ذكروا أن كثير بن زيد يروي عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك .

٢): وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المجروحين" (٢/ ٢٢٢): كثير بن زيد يروي عن عبد الله بن كعب بن مالك وهو الذي يقال له كثير بن النضر روى عنه عبيد الله بن عبد المجيد .

وتعقبه الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" ص٢٢٢-٢٢٣ **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وهِم أبو حاتم في قوله: إن كثير بن زيد هو الذي يقال له: أبو النضر.

كثير بن زيد من أهل المدينة أسلمي، وكثير أبو النضر شيخ من أهل العراق، يقال له: كثير بن أبي كثير. يحدث عن ربعي بن خراش، عن أبي بردة والكوفيين.

وكثير بن زيد الأسلمي يروى عن أهل الحجاز: سعيد المقبري، والوليد بن رباح، والمطلب بن حنطب، ومسلم بن أبي مريم، ونظرائهم من أهل المدينة"اهـ.

٣): والحافظ المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر في "تهذيب الكمال" ترجمة كثير بن زيد أنه روى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب ولم يرمز له بشيء، ثم ذكر أنه روى عن عبد الرحمن بن كعب ورمز له بـ(بخ) يعني البخاري في "الأدب المفرد".

وفي النظر في ترجمة تلاميذ عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب نجد ما يلي:

١): البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التاريخ الكبير" (٥/ ١٣٣) وابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الجرح والتعديل" (٥/ ٩٥) وابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الثقات" (٧/ ٣) ذكروا أن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب روى عنه عبد الله بن محمد بن عقيل، وزاد البخاري: عاصم بن عبيد الله، ولم يذكروا أنه روى عنه كثير بن زيد.

٢): الحسيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإكمال" يقول: وعنه كثير بن زيد وعبد الله بن محمد بن عقيل، فيه نظر. ووافقه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "تعجيل المنفعة" فقال:

"عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه وجابر، وعنه كثير بن زيد وعبد الله بن محمد بن عقيل، فيه نظر .

قلت: أما الذي روى عن جابر وروى عنه كثير بن زيد فهو كما ذكر، وحديثه عن جابر في الدعاء في مسجد الفتح .

وأما الذي روى عن أبيه، وروى عنه ابن عقيل، فالذي أظنه أنه انقلب، وأنه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك شيخ الزهري، وهو مترجم في "التهذيب" ولكن ذكره بن حبان في الطبقة الثالثة من "الثقات" كالذي وقع هنا، فلعله بن عمه والله أعلم"اهـ .

وفي النظر في ترجمة تلاميذ عبد الرحمن بن كعب نجد ما يلي:

١): المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تهذيب الكمال" ذكر أن عبد الرحمن بن كعب روى عنه كثير بن زيد ورمز له بـ(بخ).

٢): الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخ الإسلام" والحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تهذيب التهذيب" والعيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار" والسخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة" لم يذكروا من تلامذته كثير بن زيد .

قلت: الذي يظهر لي والله أعلم أن هذا الاختلاف في شيخ كثير بن زيد، هو بسبب كثير بن زيد الأسلمي أبي محمد المدني، وأما الرواة عنه فإنهم أئمة أثبت منه، وإليك ما قيل في كثير بن زيد من "تهذيب الكمال":

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ما أرى به بأسا. وقال عبد الله بن شعيب الصابوني، و أبو بكر بن أبى خيثمة عن يحيى بن معين: ليس بذاك. قال

أبو بكر: وكان قال أولا: ليس بشيء. و قال المفضل بن غسان الغلابي ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين: صالح. وقال عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن يحيى بن معين: ليس به بأس. و قال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي: ثقة . وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو. وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين. وقال أبو حاتم: صالح، ليس بالقوى، يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو أحمد بن عدى: ولكثير بن زيد عن غير الوليد بن رباح أحاديث لم أذكرها، ولم أر به بأسا، وأرجو أنه لابأس به . وذكره ابن حبان فى كتاب "الثقات" .

وزاد الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التهذيب" فقال: وقال أبو جعفر الطبري: و كثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج بنقله .

وخلطه ابن حزم بكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، فقال في الصلح: روينا من طريق كثير بن عبد الله وهو كثير بن زيد، عن أبيه عن جده حديث : "الصلح جائز بين المسلمين"، الحديث . ثم قال: كثير بن عبد الله بن زيد بن عمرو، ساقط متفق على اطراحه وأن الرواية عنه لا تحل .

وتعقبه الخطيب بما ملخصه: أن الحديث عند أبى داود من رواية كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبى هريرة، وعند الترمذي من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه، عن جده، فهما اثنان اشتركا فى الاسم وسياق المتن، و اختلفا فى النسب والسند، فظنهما ابن حزم واحدا . و كثير بن زيد لم يوصف بشيء مما قال، بخلاف كثير بن عبد الله الآتي.

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

صدوق يخطئ.

هذا ما قيل في كثير بن زيد، **والذي يظهر أن مثله لا يتحمل مثل هذا الاختلاف عليه والاضطراب، فهو تارة يحدث به عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وتارة يحدث به عن أبيه، هذا فيما يتعلق بإسناد الحديث، وأما بالنسبة لما يتعلق بمتنه:**

فإنه تارة يحدث أن دعاءه ﷺ كان "في مسجد الفتح" وتارة يحدث أنه كان "في مسجد قباء" وتارة يحدث أنه كان "في مسجد الأحزاب" .

ومن كان هذا حاله (قد طعن فيه بعض الأئمة، ويختلف عليه الثقات في الحديث الواحد) لا يمكن أن يحتج به لا سيما إذا كان ذلك الراوي ليس من الحفاظ المعروفين بالحفظ وجمع الطرق وكثرة الرواية، كما هو الحال في كثير بن زيد.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"لكن هذا التلون في الحديث الواحد مع اتحاد المخرج يوهن راويه، وينبئ بقلة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث، فلا يكون دالا على قلة ضبطه"[(١)].

وكثير ليس بكثير الحديث ولا الرواية كالحفاظ المعروفين بجمع الطرق، فالاختلاف عليه ينبئ بقلة ضبطه، وقد غمز شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديث جابر هذا بكثير بن زيد، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

(١) انظر: "التلخيص الحبير" (٢/ ٤٧٠) .

"وفي إسناد هذا الحديث: كثير بن زيد، وفيه كلام يوثقه ابن معين تارة، ويضعفه أخرى"اهـ[1].

فهاتان علتان في هذه الطريق وهما:

العلة الأولى: ضعف كثير بن زيد في هذا الحديث .

العلة الثانية: اضطرابه في شيخه، وفي متن الحديث .

والعلة الثالثة: عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. وهو مجهول الحال، روى عنه اثنان ولم يوثقه معتبر، ذكره البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التاريخ الكبير" (٥/ ١٣٣)، وابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الجرح والتعديل" (٥/ ٩٥)، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

وقال الحسيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "تعجيل المنفعة":

فيه نظر . قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عقبه:

"**قلت**: أما الذي روى عن جابر وروى عنه كثير بن زيد فهو كما ذكر"اهـ.

قلت: وعبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ذكره الإمام ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الثقات" (٧/ ٣)، على قاعدته في توثيق المجاهيل .

- **الطريق الثانية: عن ابن أبي عتيق عن جابر.**

أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (١/ ٥٨) فقال: وأخبرني عبد العزيز عن سعيد بن معاذ الديناري عن ابن أبي عتيق عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «**دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْلَى، يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ**» .

---

(١) انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٣٤٤) .

وفيه: عبد العزيز شيخ عمر بن شبة، وهو عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني الأعرج، يعرف بابن أبى ثابت، قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلطه، و كان عارفا بالأنساب .

وشيخه سعيد بن معاذ الديناري لم أجد له ترجمة .

وابن أبي عتيق، **قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب"**: ابن أبي عتيق هو: عبد الله ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، وهو صدوق، وأبو عتيق كنية محمد، ويعرف بها أيضا ابناه: محمد، وعبد الرحمن، ولدا عبد الله المذكور .

- **الطريق الثالثة والرابعة:**

أخرجه ابن النجار في "الدرة الثمينة في أخبار المدينة" ص ١٢٦ بعد أن أورد حديث جابر باللفظ المذكور قال: أنبأنا القاسم بن علي، أخبرنا هبة الله بن أحمد، أخبرنا أبو منصور بن شكروي، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا أبو عبد الله المحاملي، حدثنا علي بن سالم، حدثنا إسماعيل بن أبي فديك، عن معاذ بن سعيد السلمي عن أبيه، عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: **"أن رسول الله ﷺ مر بمسجد الفتح الذي على الجبل، وقد حضرت صلاة العصر، فرقى فصلى فيه صلاة العصر"**.

وروى هارون بن كثير، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ يوم الخندق دعا على الأحزاب في موضع الأسطوانة الوسطى من مسجد الفتح الذي على الجبل.

قلت: وهذا المسجد على رأس جبل يصعد إليه بدرج، وقد عمر عمارة جديدة، وعن يمينه في الوادي نخل كثير ويعرف ذلك الموضع: بالسيح،

ومساجد حوله وهي ثلاثة: قبلة الأول منها خراب، قد هدم وأخذت حجارته، والآخران معموران بالحجارة والجص، وهما في الوادي عند النخل اهـ .

قلت: فهذان إسنادان للحديث وهما:

١): القاسم بن علي، أخبرنا هبة الله بن أحمد، أخبرنا أبو منصور بن شكروي، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا أبو عبد الله المحاملي، حدثنا علي بن سالم، حدثنا إسماعيل بن أبي فديك، عن معاذ بن سعيد السلمي عن أبيه، عن جابر .

٢): هارون بن كثير، عن أبيه، عن جده .

فأما الإسناد الأول فرجال إسناده كما يلي:

١): القاسم بن علي هو ابن الحسن بن هبة الله الدمشقي المعروف بـ ابن عساكر وهو إمام حافظ محدث معروف .

٢): هبة الله بن أحمد هو ابن عمر، أبو القاسم البغدادي، الحريري، المقرئ، المعروف بابن الطبر، [المتوفى: ٥٣١ هـ] خال الحافظ عبد الوهّاب الأنْماطيّ.

شيخ مشهور، معمَّر، مقرئ، ثقة، صدوق، عارف بالقراءات . مترجم له في "تاريخ الإسلام" .

٣): وأبو منصور شكروي هو محمد بن أحمد بن علي بن شكرويه القاضي أبو منصور الأصبهاني. حدث بأصبهان على رأس الثمانين وأربع مِئَة وأملى مجالس. ضعفه المؤتمن الساجي ، ومشاه غيره.

قال يحيى بن منده في "تاريخه":

حدث، عَن أبي إسحاق بن خرشيد قُوْلَه، وَأبي علي البغدادي وهو آخر من روى عنه ورحل إلى البصرة فسمع من أبي علي الهاشمي، وَأبي الحسن النجار، وَأبي طاهر بن أبي مسلم.

إلا أنه خلط ما سمعه بما لم يسمعه وخط بعض السماع وكتب بخط جديد.

وقال السلفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سألت المؤتمن الساجي فقال: ما كان عنده عن ابن خرشيد قوله، وَابن مردويه والجرجاني وهذه الطبقة فهو صحيح. "لسان الميزان".

٤): إبراهيم بن عبد الله هو ابن خرشيذ قوله إبراهيم بن عبد الله الكرماني قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشيخ، الصدوق، المسند، أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن محمد ابن خرشيذ قوله الكرماني، الأصبهاني، التاجر.

ما علمت فيه بأسا، وسمعنا من طريقه عدة أجزاء. توفي: في شهر المحرم سنة أربع مائة. "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ٦٩).

٥): أبو عبد الله المحاملي هو الحسين بن إسماعيل بن محمد القاضي الإمام العلامة المحدث الثقة مسند الوقت أبو عبد الله . [المتوفى: ٣٣٠ هـ] وُلِد في أول سنة خمسٍ وثلاثين. وأول سماعة سنة أربعٍ وأربعين ومائتين. "تاريخ الإسلام" (٧/ ٥٨٩).

٦): علي بن سالم، لم يتبيّن لي من هو، وهناك من يقال له: علي بن سالم، ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (٦/ ٢٧٨) وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٦/ ١٨٨) والذهبي في "الميزان" فقال: على بن سالم بن ثوبان

بصري. عن علي بن زيد. قال البخاري: لا يتابع على حديثه. إسرائيل، عن علي بن سالم، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، عن النبي ﷺ: "الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون". وقال الأزدي: لا يتابع على حديثه. قلت (الذهبي): ماله غيره اهـ.

٧): وإسماعيل بن أبي فديك مجهول ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ١٩٩) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

٨): ومعاذ بن سعيد السلمي هو معاذ بن سعد الأعور، ويقال أيضا: معاذ بن سعيد، ذكر الحافظ المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تهذيب الكمال" أنه يروي عن عطاء بن أبي رباح . وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": مجهول .

ووالده سعد الأعور لم أجد له ترجمة .

والحاصل: أن هذا الإسناد شديد الضعف، ومع ضعفه فليس فيه شاهد لما أردناه من أنه ﷺ استجيب له دعاؤه يوم الأربعاء بين الصلاتين، وإنما فيه أن النبي ﷺ صلى في مسجد الفتح صلاة العصر .

وأما الإسناد الثاني وهو: هارون بن كثير، عن أبيه، عن جده .

فهارون بن كثير لم أجد في كتب التراجم من يسمى بهذا الاسم إلا رجلا واحدا، ترجم له الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره، **فقال في "الميزان"**:

"هارون بن كثير، عن زيد بن سالم. مجهول.

وزيد، عَن أبيه - نكرة - عَن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**خياركم شبابكم وشراركم شيوخكم**» قالوا: ما تفسير هذا؟

قال: «**إذا رأيتم الشاب يأخذ بزي الشيخ العابد المسلم في تقصيره وتشميره فذلك خياركم، وَإذا رأيتم الشيخ يسحب ثيابه فذلك شراركم**».

قال أبو حاتم:

هذا باطل لا أعرف من الإسناد سوى أبي أمامة. قال ابن أبي حاتم: رواه عبد الله بن صالح بن مسلم عن هارون"اهـ .

زاد الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «لسان الميزان» فقال:

"وقال ابن عَدِي: هارون بن كثير شيخ ليس بمعروف روى عن زيد بن سالم، عَن أبيه، عَن أبي أمامة، عَن أبي بن كعب رفعه: في فضائل القرآن سورة سورة حدث عنه بذلك سلام الطويل ورواه إبراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس عنه.

ورواه القاسم بن الحكم العرني عن هارون بطوله سورة سورة، وروى يوسف بن عطية الكوفي - لا البصري - بعضه عن هارون.

وهارون غير معروف ولم يحدث به عن زيد بن سالم غيره وهذا الحديث غير محفوظ عن زيد.

قلت: ووقع في بعض طرقه "زيد بن أسلم" وهو تحريف والصواب: زيد بن سالم "اهـ .

قلت: ويحتمل أن يكون حصل تصحيف في اسم والده، وأن الصواب هارون بن مسلم، لا هارون بن كثير، فهو الذي يروي عن أبيه، وهو هارون بن مسلم بن هُرْمُز العِجلي صاحب الحِنَّاء أبو الحسين البصري، **ترجم له الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الميزان» فقال:**

"هارون بن مسلم بن هرمز صاحب الحناء. عن أبيه والقاسم بن عبد الرحمن. قال أبو حاتم: فيه لين. وقال الحاكم: ثقة. روى عنه سويد بن سعيد ونصر بن علي الجهضمي"اهـ .

وزاد الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «اللسان» فقال:**

"وذكره ابن حبان في «الثقات» وسمى جده هرمز. وقال: أبو الحسن من أهل البصرة عن أبان العطار والبصريين ، وعنه قتيبة، وغيره"اهـ .

قلت: وقال الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"بصري، صويلح يعتبر به" اهـ . كما في « سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه » ص٦٩.

وقال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضا في «العلل» (٦/ ١٤٧)**: "وكان ضعيفا" .

وقال عنه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التقريب»: صدوق .

والحاصل: أنه ضعيف، وأما أبوه فإن كان هو هارون بن مسلم بن هرمز، فوالده مجهول ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٧٥) روى عنه ابنه ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وجاء في حاشية «التاريخ الكبير»:

" وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن حبان: مسلم بن هرمز ولكنهما قالا: (روى عنه ابنه عبد الله) وقال ابن حبان: (والد يعلى بن مسلم وسليم بن مسلم وعبد الله بن مسلم) وستأتي ترجمة يعلى بن مسلم بن هرمز وفيها: أنه أخو عبد الله ، فيظهر مما هنا وهناك أن مسلم بن هرمز رجلان أحدهما العجلى والد هارون وسليمان، والآخر والد يعلى وعبد الله، وزاد ابن حبان سليم ولم اظفر به والله اعلم". اهـ .

وإن كان هارون هو الآخر، وهو هارون بن كثير فلم أقف له على ترجمة، وهكذا جده، لم أجد له ترجمة والله أعلم .

وعلى كلٍ فالإسناد ضعيف، وهو مع ضعفه لا شاهد فيه لما نحن بصدده، وإنما فيه أن النبي ﷺ دعا على الأحزاب في مسجد الفتح .

الطريق الخامسة: عن ابن أبي ذئب، عن رجل من بني سلمة، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ - يَعْنِي الْأَحْزَابَ - فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَقَامَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ، وَصَلَّى".

أخرجه أحمد (١٥٢٣٠) عن حسين بن محمد المروذي، وذكره الواقدي في "مغازيه" ص١٣٩، ومن طريقه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (١/ ٦٠) ولفظه في "المغازي": قام رسول الله ﷺ على الجبل الذي عليه المسجد، فدعا في إزارٍ ورفع يديه مداً، ثم جاءه مرةً أخرى فصلى ودعا.

ولفظه عن ابن شبة: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْمُرْتَفِعِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا».

وعلة الحديث: الرجل المبهم الراوي عن جابر، وهو مع ضعفه لا شاهد فيه لما نحن بصدده، وإنما فيه أن النبي ﷺ دعا في مسجد الأحزاب .

❖ ثانيًا: مرسل المطلب بن حنطب:

أخرى ابن شبة في "تاريخ المدينة" (١/ ٥٨) حدثنا أبو غسان عن ابن أبي يحيى عن خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنَ فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ، وَاسْتُجِيبَ لَهُ عَشِيَّةَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ» قَالَ أَبُو غَسَّانَ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِمَّنْ يُوثَقُ بِهِ يَذْكُرُ، أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ**

ﷺ مِنَ الْجَبَلِ، هُوَ الْيَوْمَ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ الْوُسْطَى الشَّارِعَةِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ الْأَعْلَى ».

ورجال إسناده كما يلي:

١): **أبو غسان** هو محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد الكناني المدني، وهو ثقة .

٢): **ابن أبي يحيى** هو إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى، الأسلمى مولاهم ، أبو إسحاق المدنى وهو متروك .

٣): **خالد بن رباح** هو الحجازي مجهول، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تعجيل المنفعة":

"خالد بن رباح الحجازي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب وعنه أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة وإبراهيم بن محمد بن يحيى وغيرهما"اهـ .

٤): **المطلب بن حنطب** هو المطلب بن عبد الله بن حنطب تابعي قال فيه الحافظ في "التقريب": صدوق كثير التدليس و الإرسال .

خلاصة الحكم على الحديث

هذا ما وقفت عليه من طرق الحديث، وحاصل ذلك ما يلي:

- **حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا له خمس طرق:**

الطريق الأولى: مدارها على كثير بن زيد.

وقد اختلف عليه في الاسناد والمتن، ولا يمكن الترجيح بينها؛ لأنه قد تكلم بعضهم في كثير بن زيد، ومن روى عنه في هذا الحديث أثبت منه وأوثق، وفي أحد الإسنادين رجل مجهول وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب.

والطريق الثانية: عن ابن أبي عتيق عن جابر.

وهذه الطريق شديدة الضعف فيها عبد العزيز بن عمران وهو متروك، وشيخه سعيد بن معاذ الديناري لم أجد له ترجمة .

والطريق الثالثة والرابعة والخامسة: لا تصلح أيضا للاستشهاد؛ فإنه مع ضعف أسانيدها، ليس فيها أن النبي ﷺ دعا يوم الأربعاء بين الصلاتين فاستجيب له .

ومرسل المطلب بن حنطب، شديد الضعف فيه: ابن أبي يحيى متروك، وخالد بن رباح مجهول وهو مع ذلك مرسل .

فالذي يظهر أن الحديث بمجموع هذه الطرق لا يثبت ولا يصلح للاحتجاج به .

شرح الحديث

قوله: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ) هو أحد المساجد السبعة المعروفة في المدينة المنورة، غربي جبل سلع، وهو المسجد الأعلى فيها، في شمالها[١].

قال الشيخ جمال:

مسجد الفتح على قطعة من جبل سلع من جهة المغرب، وغربيه وادي بطحان، وتحته في الوادي عين تجري، ويعرف الموضع بالسيح -بالسين المهملة- يصعد إلى المسجد من درجتين شمالية وشرقية، وكانت فيه ثلاث اسطوانات قبل هذا البناء الذي هو اليوم عليه من بناء عمر بن عبد العزيز فتهدم، ثم جدده الأمير سيف الدين الحسين بن أبي الهيجا أحد وزراء العبيديين بمصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وكذلك جدد المسجدين اللذين تحته من جهة القبلة، يعرف الأول القبلي بمسجد علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والثاني يلي الشمال يعرف بمسجد سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جددهما في سنة سبع وسبعين وسبعمائة. وذكر الحافظ محب الدين: أنه كان معهما مسجد ثالث فذلك لم يبق له أثر[٢].

---

(١) انظر: "فضائل المدينة المنورة" د/ خليل إبراهيم ملا خاطر (٢/ ٣٩١ - ٣٩٢).

(٢) انظر: "تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف" للإمام محمد بن أحمد بن الضياء المعروف بابن الضياء ص٢٩٩.

وقوله: (ثَلَاثًا: يَوْمَ الِإثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ) فيه الإلحاح في الدعاء وعدم الملالة منه وعدم استعجال الإجابة .

وقوله: (فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ) وهي: الظهر والعصر كما جاء في رواية البيهقي وغيره .

وقوله: (فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ) البِشْر هو: طلاقة الْوَجْه، تَقول: لقِيه ببِشْر وَهُوَ حسن الْبشر .

وقوله: (قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ) الغليظ: خلاف الرَّقِيق، وَيُقَال: أَمر غليظ أي: شَدِيد صَعب .

وقوله: (إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ) قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"يُقَالُ: تَوَخَّيْتُ الشيءَ أَتَوَخَّاهُ تَوَخِّيًا، إِذَا قصَدْتَ إِلَيْهِ وتعَمَّدت فِعْلَه، وتَحرَّيْت فِيهِ".

وقوله: (فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ) فيه أن من الأوقات التي يُتحرّى فيها الدعاء يوم الأربعاء بين الصلاتين، ولكن الحديث غير ثابت، ولو صح لكان محمولا على الإلحاح في الدعاء وتكرار المسألة، فهذا هو المعلوم في الشرع أنه من أسباب الإجابة.

مسألة: هل يستدل بهذا الحديث على تحري الدعاء في [مسجد الفتح] أم على تحري الدعاء في يوم الأربعاء بين الظهر والعصر؟

الحديث يدل على فضيلة الدعاء في هذا الوقت، وليس المراد منه فضل ذلك المكان وتحري الدعاء عنده، **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وليس بالمدينة مسجد يشرع إتيانه إلا مسجد قباء، وأما سائر المساجد فلها حكم المساجد، ولم يخصها النبي ﷺ بإتيان، ولهذا كان الفقهاء من أهل المدينة لا يقصدون شيئا من تلك الأماكن، إلا قباء خاصة.

وفي المسند عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح ثلاثا: يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين، فعرف البشر في وجهه» . قال جابر: فلم ينزل بي أمر مهم غليظ، إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها، فأعرف الإجابة ".

وفي إسناد هذا الحديث: كثير بن زيد، وفيه كلام، يوثقه ابن معين تارة، ويضعفه أخرى.

وهذا الحديث يعمل به طائفة من أصحابنا وغيرهم، فيتحرون الدعاء في هذا، كما نقل عن جابر. **ولم ينقل عن جابر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **أنه تحرى الدعاء في المكان، بل تحرى الزمان، فإذا كان هذا في المساجد التي صلى فيها النبي** ﷺ **وبنيت بإذنه،**

ليس فيها ما يشرع قصده بخصوصه من غير سفر إليه، إلا مسجد قباء؛ فكيف بما سواها؟"اهـ[١] .

وإليك كلام العلماء رحمهم الله تعالى في ذلك:

١): قال الإمام البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ويتحرى للدعاء الأوقات والأحوال والمواطن التي يرجى فيها الإجابة. فأما الأوقات فمنها: ما بين الظهر والعصر من يوم الأربعاء. ومنها: ما بين زوال الشمس من يوم الجمعة إلى أن تغرب الشمس. ومنها: الدعاء في الأسحار. ومنها عند فيئ الأفياء. ومنها: الدعاء يوم عرفة"اهـ[٢] .

٢): وقال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وللدعاء أوقات وأحوال يكون الغالب فيها الاجابة، وذلك كالسحر ووقت الفطر، وما بين الاذان والاقامة، وما بين الظهر والعصر في يوم الأربعاء، وأوقات الاضطرار وحالة السفر والمرض، وعند نزول المطر والصف في سبيل الله. كل هذا جاءت به الاثار، ويأتي بيانها في مواضعها"اهـ[٣].

٣): وقال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

عن إبراهيم بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الدمشقي:

"وكان يصوم يوما ويفطر يوما. قال: وكان كثير الدعاء بالليل والنهار. قال: وكان إذا دعا كأن القلب يشهد بإجابة دعائه من كثرة ابتهاله وإخلاصه، وكان إذا

---

(١) انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٣٤٤) .

(٢) انظر: "شعب الإيمان" (٢/ ٣٧٥) .

(٣) انظر: "تفسير القرطبي" لسورة البقرة رقم الآية (١٨٦) .

شرع في الدعاء لا يكاد يقطعه، ولو اجتمع أهله وجيرانه. فيدعو وهم حاضرون ويستبشرون بذلك. وكان يفتح عليه من الأدعية شيء ما سمعته من غيره قط. وربما بكى بعض الحاضرين عند دعائه. وذكر من توخيه أوقات الإجابة وأماكنها. ويواظب على الدعاء يوم الأربعاء، بين الظهر والعصر"اهـ[١].

٤): وقال أبو حيان الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وترتجى الإجابة من الأزمان عند السحر، وفي الثلث الأخير من الليل، ووقت الفطر، وما بين الأذان والإقامة، وما بين الظهر والعصر في يوم الأربعاء، وأوقات الاضطرار، وحالة السفر والمرض، وعند نزول المطر، والصف في سبيل الله، والعيدين، والساعة التي أخبر عنها النبي ﷺ في يوم الجمعة: وهي من الإقامة إلى فراغ الصلاة: كذا ورد مفسرا في الحديث، وقيل: بعد عصر الجمعة، وعندما تزول الشمس"اهـ[٢].

٥): وقال أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وللدعاء أوقات وأحوال يكون الغالب فيها الإجابة، كالسحر، ووقت الفطر، وما بين الأذان والإقامة، وما بين الظهر والعصر في يوم الأربعاء، وأوقات الإضرار وحالة السفر والمرض، وعند نزول المطر، والصف في سبيل الله تعالى كل هذا جاءت به الآثار"اهـ[٣].

---

(١) انظر: "ذيل طبقات الحنابلة" (٣/ ٢٠٧).

(٢) انظر: "البحر المحيط" (٢/ ٢٠٧).

(٣) انظر: "تفسير اللباب من علوم الكتاب" ص٥٦٧.

٦): وقال محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ويزور مسجد الفتح وهو على قطعة من جبل سلع من جهة الغرب فيركع فيه ويدعو. روى جابر «أنه - ﷺ - دعا فيه ثلاثة أيام على الأحزاب فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين»اهـ[١].

٧): وقال الإمام عبد الرؤوف المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وقد ورد في أحاديث أخرى أن الدعاء يستجاب في مواطن أخرى منها في ليلتي العيد وليلة القدر وليلة النصف من شعبان وأول ليلة من رجب وعند نزول المطر والتقاء الصفين في الجهاد وفي جوف الليل الآخر وعند فطر الصائم ورؤية الكعبة وأوقات الاضطرار وحال السفر والمرض وعند المحتضر وصياح الديك وختم القرآن وفي مجالس الذكر ومجامع المسلمين وفي السجود ودبر المكتوبة وعند الزوال إلى مقدار أربع ركعات وبين صلاة الظهر والعصر من يوم الأربعاء وعند القشعريرة وفي الطواف وعند الملتزم وتحت الميزاب وفي الكعبة وعند زمزم وعلى الصفا والمروة وفي عرفة والمسعى وخلف المقام والمزدلفة ومنى والجمرات وغير ذلك"اهـ[٢].

٨): وقال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"فصل في أوقات الإجابة وأحوالها:

ليلة القدر ويوم عرفة وشهر رمضان وليلة الجمعة ويوم الجمعة وساعة الجمعة وهي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة والأقرب أنها عند

---

(١) انظر: "فتح القدير" (٣/ ١٨٣).

(٢) انظر: "فيض القدير" (٣/ ٥٤١).

قراءة الفاتحة حتى يؤمن وجوف الليل ونصفه الثاني وثلثه الأول وثلثه الأخير ووقت السحر وعند النداء بالصلاة وبين الأذان والإقامة وعند الإقامة وعند الصف في سبيل الله وعند التحام الحرب ودبر الصلوات المكتوبات وفي السجود وعند تلاوة القرآن لا سيما الختم وعند قول الإمام ولا الضالين وعند شرب ماء زمزم وصياح الديكة واجتماع المسلمين وفي مجالس الذكر وعند تغميض الميت وعند نزول الغيث وعند الزوال في يوم الأربعاء"اهـ[1].

(١) انظر: "تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين" ص٦٤ .

مسألة: هل يجوز تحري مسجد الفتح للدعاء فيه على زعم من قال: إن الحديث يدل على فضيلة المكان لا على فضيلة الزمان وهو يوم الأربعاء بين الصلاتين ؟

الحديث السابق -على فرض صحته- يدل على فضيلة الدعاء في ذلك الوقت وهو يوم الأربعاء بين صلاة الظهر والعصر، ولا دلالة فيه على فضيلة المكان وهو مسجد الفتح وتحري الدعاء فيه كما تقدم في كلام العلماء و الأئمة السابقين، وعلى فرض أن الحديث يدل على فضيلة المسجد، وتحري الدعاء في تلك البقعة، فقد قرر العلماء المحققون أن المدينة لا تشرع زيارة المساجد لها إلا للمسجد النبوي وقباء فقط، أما المساجد السبعة ومنها مسجد الفتح فلا يشرع زيارتها لعدم ثبوت ذلك عن النبي ﷺ أو عن صحابته الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ:

"ولهذا لم يستحب علماء السلف من أهل المدينة وغيرها قصد شيء من المساجد والمزارات التي بالمدينة وما حولها بعد مسجد النبي ﷺ إلا مسجد قباء؛ لأن النبي ﷺ لم يقصد مسجدا بعينه يذهب إليه إلا هو. وقد كان بالمدينة مساجد كثيرة لكل قبيلة من الأنصار مسجد لكن ليس في قصده دون أمثاله فضيلة بخلاف مسجد قباء فإنه أول مسجد بني بالمدينة على الإطلاق وقد

قصده الرسول ﷺ بالذهاب إليه وصح عنه ﷺ أنه قال: «**من توضأ في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان كعمرة**» .

ومع هذا فلا يسافر إليه لكن إذا كان الإنسان بالمدينة أتاه ولا يقصد إنشاء السفر إليه بل يقصد إنشاء السفر إلى المساجد الثلاثة لقوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا» ولهذا لو نذر السفر إلى مسجد قباء لم يوف بنذره عند الأئمة الأربعة وغيرهم بخلاف المسجد الحرام فإنه يجب الوفاء بالنذر إليه باتفاقهم وكذلك مسجد المدينة وبيت المقدس في أصح قوليهم"اهـ[١].

وقال العلامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعد أن ذلك المواضع التي يشرع زيارتها في المدينة -:

"هذه هي المواضع التي تزار في المدينة المنورة أما المساجد السبعة ومسجد القبلتين وغيرها من المواضع التي يذكر بعض المؤلفين في المناسك زيارتها فلا أصل لذلك ولا دليل عليه والمشروع للمؤمن دائماً هو الإتباع دون الابتداع والله ولي التوفيق "اهـ[٢].

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٧/ ٤٦٩) .

(٢) انظر: "أحكام وآداب مسجد النبي ﷺ" للعلامة ابن باز ص٣ .

إشكال: بعض العلماء استشكل هذا الحديث -على فرض صحته- وهو أن الدعاء مستجاب في يوم الأربعاء بين الصلاتين، مع أنه قد جاء أنه يوم نحس مستمر؟

أجاب العلماء عن ذلك بما يلي:

١- قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"فإن قيل: فإذا كان يوم الأربعاء يوم نحس مستمر فكيف يستجاب فيه الدعاء؟ وقد جاء أن النبي ﷺ استجيب له فيه فيما بين الظهر والعصر. وقد مضى في «البقرة» حديث جابر بذلك.

فالجواب: والله أعلم ما جاء في خبر يرويه مسروق عن النبي ﷺ أنه قال: «**أتاني جبريل فقال إن الله يأمرك أن تقضي باليمين مع الشاهد وقال يوم الأربعاء يوم نحس مستمر**» ومعلوم أنه لم يرد بذلك أنه نحس على الصالحين، بل أراد أنه نحس على الفجار والمفسدين؛ كما كانت الأيام النحسات المذكورة في القرآن؛ نحسات على الكفار من قوم عاد لا على نبيهم والمؤمنين به منهم، وإذا كان كذلك لم يبعد أن يمهل الظالم من أول يوم الأربعاء إلى أن تزول الشمس، فإذا أدبر النهار ولم يحدث رجعة استجيب دعاء المظلوم عليه، فكان اليوم

نحسا على الظالم؛ ودعاء النبي ﷺ إنما كان على الكفار، وقول جابر في حديثه «**لم ينزل بي أمر غليظ**» إشارة إلى هذا. والله أعلم "اهـ[١].

٢- وقال أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"فإن قيل: إذا كان يوم الأربعاء يوم نحس مستمر فكيف يستجاب فيه الدعاء؟! وقد جاء أن النبي ﷺ استجيب له فيه فيما بين الظهر والعصر.

فالجواب: أن النبي ﷺ قال: «**أتاني جبريل فقال: إن الله يأمرك أن تقضي مع الشاهد**» وقال: «**يوم الأربعاء يوم نحس مستمر**» ومعلوم أنه لم يرد أنه نحس على المصلحين بل على المفسدين، كما كانت الأيام النحسات على الكفار، لا على نبيهم والمؤمنين"اهـ[٢] .

٣- وقال أبو الحسن على بن محمد بن عراق الكناني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ويحتمل أن يكون هذا هو سر ما ورد من حديث جابر أنه دعا في مسجد الفتح ثلاثا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين قال جابر فلم ينزل بي أمر غائظ إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة قال فيكون يوم الأربعاء نحسا على الظالم ويستجاب فيه دعوة المظلوم عليه كما استجيب فيه دعوة النبي على الكفار ، وفي قول جابر غائظ إشارة إلى كونه مظلوما"اهـ[٣] .

---

(١) انظر: "تفسير القرطبي" لسورة القمر رقم الآية (١٩) .

(٢) انظر: "تفسير اللباب من علوم الكتاب" ص٤٧٣٥ .

(٣) انظر: "تنزيه الشريعة" (٢/ ٥٦) .

٤- وقال الشيخ سليمان بن حمدان رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ومن هذا تشاؤمهم ببعض الأيام، كيوم الأربعاء وهذا أمر باطل، وما يروى في يوم الأربعاء من أنه يوم نحس مستمر، قال أهل العلم: إنه حديث لا يصح، بل قد جاء في المسند عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا : "أن النبي ﷺ دعا على الأحزاب يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الظهر والعصر، فعرف البشر في وجهه؛ قال جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: فما نزل بي أمر مهم غليظ إلا توخيت ذلك الوقت، فدعوت الله فيه فرأيت الإجابة"، فتبين بهذا: أنه يوم تجاب فيه الدعوات، وتقضى فيه الحاجات، وهذا ينافي كونه يوم نحس مستمر"اهـ[١] .

قلت: الإشكال غير وارد أصلا، فالحديث الذي فيه أن يوم الأربعاء يوم نحس حديث موضوع[٢]، بل كل ما ورد في فضل يوم الأربعاء أو في التنفير منه من الأحاديث كلها واهية كما ذكر الإمام السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣]، والحديث الذي فيه فضيلة يوم الأربعاء لكون الدعاء مستجاب فيه بين الصلاتين لا يثبت أيضا كما تقدم .

وأما الآية: [في يوم نحس مستمر] فمعناها كما قال الإمام ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله (**مُسْتَمِرٍّ**) يقول: في يوم شرّ وشؤم، استمرّ بهم البلاء والعذاب فيه إلى أن وافى بهم جهنم.

---

(١) انظر: "الدرر السنية في الأجوبة النجدية" (١٠/ ٣٤٤) .

(٢) انظر: "السلسلة الضعيفة" للعلامة الألباني برقم (١٥٨١) ولفظه:" آخر أربعاء من الشهر يوم نحس مستمر " .

(٣) انظر: "اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع" ص٢٣٠ .

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أي: ابتدئوا العذاب في يوم نحس عليهم واستمر بهم هذا النحس سبع ليال وثمانية أيام حسوما حتى أبادهم عن آخرهم واتصل بهم خزي الدنيا بعذاب الآخرة. وقال أيضا: مستمر عليهم نحسه ودماره لأنه يوم اتصل فيه عذابهم الدنيوي بالأخروي.

وقال الإمام الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وما يذكره بعض أهل العلم من أن يوم النحس المستمر هو يوم الأربعاء الأخير من الشهر، أو يوم الأربعاء مطلقا، حتى إن بعض المنتسبين لطلب العلم وكثيرا من العوام صاروا يتشاءمون بيوم الأربعاء الأخير من كل شهر، حتى إنهم لا يقدمون على السفر والتزوج ونحو ذلك فيه، ظانين أنه يوم نحس وشؤم، وأن نحسه مستمر على جميع الخلق في جميع الزمن - لا أصل له ولا معول عليه، ولا يلتفت إليه من عنده علم؛ لأن نحس ذلك اليوم مستمر على عاد فقط الذين أهلكهم الله فيه، فاتصل لهم عذاب البرزخ والآخرة بعذاب الدنيا، فصار ذلك الشؤم مستمرا عليهم استمرارا لا انقطاع له.

أما غير عاد فليس مؤاخذا بذنب عاد ؛ لأنه لا تزر وازرة وزر أخرى.

وقد أردنا هنا أن نذكر بعض الروايات التي اغتر بها من ظن استمرار نحس ذلك اليوم ؛ لنبين أنها لا معول عليها، -ثم ساق بعض الآثار- وقال:

فهذه الروايات وأمثالها لا تدل على شؤم يوم الأربعاء على من لم يكفر بالله ولم يعصه؛ لأن أغلبها ضعيف، وما صح معناه منها فالمراد بنحسه شؤمه على أولئك الكفرة العصاة الذين أهلكهم الله فيه بسبب كفرهم ومعاصيهم.

فالحاصل: أن النحس والشؤم إنما منشؤه وسببه الكفر والمعاصي.

أما من كان متقيا لله مطيعا له في يوم الأربعاء المذكور - فلا نحس ولا شؤم فيه عليه. فمن أراد أن يعرف النحس والشؤم والنكد والبلاء والشقاء على الحقيقة، فليتحقق أن ذلك كله في معصية الله وعدم امتثال أمره، والعلم عند الله - تعالى -.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

المحتويات

تقديم فضيلة الشيخ رشاد بن أحمد الضالعي ٥

مقدمة ٦

متن الحديث وتخريجه ٩

❖ أولا: حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ٩

- الطريق الأولىٰ: ٩

بيان حال هذه الطرق: ١٠

- الطريق الثانية: عن ابن أبي عتيق عن جابر. ٢٠
- الطريق الثالثة والرابعة: ٢١

❖ ثانيًا: مرسل المطلب بن حنطب: ٢٧

خلاصة الحكم على الحديث ٢٩

- حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا له خمس طرق: ٢٩

شرح الحديث ٣٠

مسألة: هل يستدل بهذا الحديث على تحري الدعاء في [مسجد الفتح] أم على تحري الدعاء في يوم الأربعاء بين الظهر والعصر؟ ٣٢

مسألة: هل يجوز تحري مسجد الفتح للدعاء فيه على زعم من قال: إن الحديث يدل على فضيلة المكان لا على فضيلة الزمان وهو يوم الأربعاء بين الصلاتين؟ ٣٧

إشكال: بعض العلماء استشكل هذا الحديث -على فرض صحته- وهو أن الدعاء مستجاب في يوم الأربعاء بين الصلاتين، مع أنه قد جاء أنه يوم نحس مستمر؟ ٣٩

المحتويات ٤٥